

مال مدونه ناع امواله و دفع بكرة لصاكره فلما جلس استخرج جميع امواله التي ناعها في المصارف **قوله**  
 عند المسبقة والفقها وادخله لسريته على بعض البيع ثم قد صدقته ورجع منه لبعض نفسه  
 واما كونه على امر غيره ووجه الجرح ان في حكمه المكنة لما في الجاهة فالاولا له ثم يبيع ببيع المظفر  
 فلما يبيع المكنة على البيع ليس الجرح على عمومه والاولى هم جرحه في ذمة ان لا يصدق به  
 وليس كذلك **قوله** مطلقا يعني ولو غير خاص **قوله** فويل للموصى شكرا الناس في طرح  
 من تلحق موطا في غير موطا لبيع **قوله** فاب في حواشي النهدي ومثله في المرشد بلذمت  
 الباقين في المذمة **قوله** هو الصحيح وهو قول شافعي واما ما في المصنف الجرد ومالك في  
 الربادات في باب الصلح انه لا يبيع له بل يرضى عن الجزار ووردكم في الوفاء ووافى  
 الظالم له يبيع حال الوفاء فيكون له في طر ما جعله له لئلا يبيع الجزار **قوله** ولو جعل  
 ملكه له عند العقد وذلك بخلاف بيع مال مورثه وهو يظن به حتى ياتي ما كان في مات  
 او سب سنا وهو يظن انه ليعتق ما كان له لم يظن ان امرائه وهو يظن ان امرائه غير اواعين  
 عنده وهو يظن انه عدوهم او يروح اليه وهو يظن انهما اياه عير **قوله** ولا يحار له  
 اما حبه وولده نفسه مع واما حبه لاجان فمع حبه بالغير لا يحار له ومع حبه كرا عير  
 حيا من حيا في البيع المرفوف والهلث والبا وحياتي قال في الية معدونة اذ كان جاهلا  
 وحياتي من مفتح كيا سنا في اذ كان عالما به في من نفسه قال في حله وهذا الجزار فان  
 صرف حيا في بلاءه باءه وقال في بيع العس عليه اذ كان في الجرح وكان العس في ملك  
**قوله** اني ابيه وذلك لئلا ياب له في موجه البقاء يظهر من شقيقه وجوهه وبعطه  
 عا واره واما المريم والظاهر من المذهب انه لو اذنت له على التيمم وحودا ما هو اوكا والى  
 الولد اما مع غيرها فلا يبيع ان يكون لها ولده اذ كانت مرتبة له من جهة الصلاة  
 على قول من يعسر المصت ويرد كرج ووصي ورجس ايها اذا قتل ما وهب له صحا ليه  
 فعلى ان جاز في المصولة لا يبيع منه واصل بل يبيع بنسب له لو لم يبعه في مصالحه **قوله**  
 ولم يصح اقرار الجرحه اذ ابيع بقاء الولد الذي هو اب القربة في ذمها ووافى اذ ايرصدته واما  
 بعد موته فيقول والم والى جرحه فلا يبيع واول في له وارس **قوله** لمحاخنة ولو جعلت  
 يزيدنا حيا ما ندرعوا اليه المصروف من المصروف والغسوه وغيرهما ويريدنا الجرح ان يكون في  
 شهر في جميعه فطلب السرك هو انه سره يمين ايد فينبه منه لو لم يصرى به موطا  
 ليجوز البيع واكثر علمه **قوله** في بعض الروايات وذلك كالطعام في وقت الحاجة والحاجة  
 لو خشيته الخطر في تركه او لم ولو يبيع ليعاد ذمها لو اذنت له **قوله** واليه على الصبر وذلك  
 ليس الاصل جرح المبيع وبه على العمل بها على فعل غيره **قوله** فيلما ما يتساخح هذا في  
 الجرح **قوله** فيلما بل هو في الخلق هذا كذا في بعض الروايات وهو احد وصي

نور

**قوله** وقال سن كعلمه المسه وذلك لقوله لم فاذا دفع عنهم اموالهم وسأروا  
 عليهم دفع في المراتب وليس الاصل على الاستيفاء دفع عنهم في اوصافهم بل يصار في  
 احراق فلما هو امر **قوله** حتى لا يجر احد الكل اوصافه في دفعه في دفعه في دفعه في دفعه  
 والعقبة **قوله** ان نزع المشرك وذلك ليس الاصل عدلها **قوله** يكون موصوفا هذا  
 ذكره في موصو ورجح وهو مفهوم كلام في الربادات ووجه من رداها اذ كان في  
 في الركة المسعفة بل في باقية على ملك مستحقها الا ان في الربادات في مالها لوارث فما ملك  
 ضعف يبيع لعله منه لانه يكون موصوفا على سقوطه ان حل على حله او ما ليه  
 وسئل ذلك سئل الملك المحمي في المهرين من يوكها ووجه الجرح انهما انما يبيع ليه  
 وتعد الوضائا باذن الوارث اذ كان كبرل عدل ابعاله المبه واليه في الوارث اذ كان  
 اذنه كان له بقصه فلما انا نواد لاجل اذ لو يئنه وعط فالو اقال تم توصيك امه او املك  
 ذلك من خط الرسي فاصاف المال المستحق لطلب باللام في ذلك على الجرحه والملك  
 وقال علم ان الله جعل لكم في اموالكم زيادة في احوالكم في احوالكم عدل على انه سئل  
 بالوفى كذا في مبراسيا اللب في احوالكم من غير المشرك فلما في قوله تم من عدوهم  
 يوصون بها ودين يدفع ذلك كعلمه لانه سطر في افعال الملك ليعاد ليه وانفاذ الرضا  
**قوله** او محضا يظهر العسل بعين في بحس البات ولا يبيع بعه كما بان في مالنا يظهر  
 بالعسل كالماعاب المحمسة كما بان في انا **قوله** ولو في الما ذلك كالماعاب الصعروف  
**قوله** مما يبيع نكته بحس من الخرج والمهر والمسه والخرج وودك **قوله**  
 موحدا بحس من عريم المعروف ليهه تم عريم ما سر عريم وعن بيع الغنم قال علم وبعني  
 الغنم هو الذي في حوده وعنده ولم يوكب احدها او لم يجر كالمطهر في الهوا والوفى  
 في الما وهذا السطر القاسم في الطوبى على سوط حسه ذكرها في كبرى **قوله**  
 وبعني نكته لبايع والمسيء ولو كان حرا او حبر او هما مسلما ليرضي **قوله** فان جملته  
 ليرضي هذا ذكره مرسا والنج والبرام ح اذ اعراه في بحس البيع **قوله** ليرضي  
 هذا ذكره في المصروف والمهد والاسان والذكاء والخمط وذلك ليعاد اذ كان ما اعراه  
 من معد وهو ظاهر كلام اللع في مسله البرم **قوله** وله الخار هذا الجرد في الما  
 وع في يرد كما ذكره في المراسح **قوله** فالسع باطل وذلك لانه تكون ميقا وحب  
 هو في الية سنا وفضل الاطراف باحلافه مطلقا قال وهو مفهوم كلام الشرح انه  
 باسرو لو كان لك موعنا **قوله** شققا صح البيع وذلك لانه لم يجر وطمه اذ كان  
**قوله** نطقا نذرا ذلك في البيع رسول الجرحي كك ملك مدبرهم والباقي في  
 واليك ليعول الى الصف لعله درهم **قوله** ما يبيع بعه الى احوه وذلك لقوله في الجرح

في البيع المصروف والمهد والاسان والذكاء والخمط وذلك ليعاد اذ كان ما اعراه  
 من معد وهو ظاهر كلام اللع في مسله البرم **قوله** وله الخار هذا الجرد في الما  
 وع في يرد كما ذكره في المراسح **قوله** فالسع باطل وذلك لانه تكون ميقا وحب  
 هو في الية سنا وفضل الاطراف باحلافه مطلقا قال وهو مفهوم كلام الشرح انه  
 باسرو لو كان لك موعنا **قوله** شققا صح البيع وذلك لانه لم يجر وطمه اذ كان  
**قوله** نطقا نذرا ذلك في البيع رسول الجرحي كك ملك مدبرهم والباقي في  
 واليك ليعول الى الصف لعله درهم **قوله** ما يبيع بعه الى احوه وذلك لقوله في الجرح